

رئيس الهيئة

٣٩٠

قرار رقم (٢٠٢٣) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٢/١٢/٢٠٢٣

بشأن قيد شركة مجمع الاستشاريين ش.م.م

بجدول خبراء التقييم العقاري (شخص اعتباري) بالهيئة

بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٥٧٤) المنعقدة بتاريخ ١٢/١٢/٢٠٢٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأوراق المالية والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ بإصدار قانون التمويل العقاري ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٥ بشأن مقابل خدمات القيد والتجديد وإعادة القيد وإصدار الشهادات للوكلاء والوسطاء العقاريين وخبراء التقييم العقاري، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٢) لسنة ٢٠١٦ بشأن ضوابط وإجراءات قيد واستمرار قيد الشركات في جدول خبراء التقييم العقاري بالهيئة، وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن قيدها بجدول خبراء التقييم العقاري (شخص اعتباري) بالهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥٧٤) المنعقدة بتاريخ ١٢/١٢/٢٠٢٣ والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

مقدمة

المادة (١) : قيد شركة / مجمع الاستشاريين ش.م.م بجدول خبراء التقييم العقاري (شخص اعتباري) بالهيئة تحت رقم (١١)، والمكان مقرها: ٤٨ شارع يوسف عباس - الدور الثاني - شقة (٢٢).

المادة (٢) : يسري هذا القرار لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح